

Distr.
GENERAL

A/44/469
23 August 1989

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والأربعون

البند ٧٦ من جدول الاعمال المؤقت*

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني
المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه
في الأغراض السلمية

تقرير الأمين العام

المحتويات

الفقرات الصفحة

٢	٣ - ١	أولا - مقدمة
٢	٥ - ٤	ثانيا - الفريق العامل الجامع لتقدير تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
٣	٩ - ٦	ثالثا - التعاون فيما بين الوكالات
٤	١٠	رابعا - الدراسات
٤	١٥-١١	خامسا - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية
٦	١٦	سادسا - خدمات المشورة التقنية
٧	١٧	سابعا - دائرة المعلومات الفضائية الدولية
٨	١٨	ثامنا - التبرعات
٨	١٩	تاسعا - آليات التعاون الإقليمية

أولاً - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة من الأمين العام ، في قرارها ٥٦/٤٣ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية^(١) .

٢ - واستجابة لذلك الطلب ، يقدم هذا التقرير معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المؤتمر .

٣ - وقد نظرت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، واللجنة الفرعية العلمية والتكنولوجية التابعة لها والفريق العامل الجامع لتقدير تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية في مسألة تنفيذ توصيات المؤتمر خلال دوراتها لعام ١٩٨٩ . وعليه ، فيان المعلومات الواردة في هذا التقرير تعكس بالدرجة الأولى نتائج أعمال اللجنة ، التي يعرض تقريرها أيضاً على الجمعية العامة^(٢) .

ثانياً - الفريق العامل الجامع لتقدير تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

٤ - دعت اللجنة الفرعية العلمية والتكنولوجية في دورتها لعام ١٩٨٩ الفريق العامل الجامع إلى الاجتماع من جديد وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٦/٤٢ ، بغية تحسين تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالتعاون الدولي ، ولاسيما الأنشطة الواردة في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ، واقتراح خطوات ملموسة لزيادة حجم ذلك التعاون وزيادة كفاءته .

٥ - وأيدت اللجنة في دورتها لعام ١٩٨٩ توصيات الفريق العامل الجامع الواردة في تقريرها A/AC.105/429 ، المرفق الثاني) ، وأوصت اللجنة ، بدعوة الفريق العامل الجامع إلى الاجتماع من جديد في العام التالي لمواصلة أعماله .

ثالثا - التعاون فيما بين الوكالات

٦ - طلت الجمعية العامة ، في الفقرة ٢٢ من قرارها ٥٦/٤٣ ، إلى جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية التي تعمل في ميدان الفضاء الخارجي أو المسائل المتعلقة بالفضاء ، أن تتعاون في تنفيذ توصيات المؤتمر . وفي هذا الصدد ، لاحظت اللجنة ، مع التقدير ، مشاركة ممثلي هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى في جميع مراحل أعمال اللجنة وأعمال لجنتها الفرعية .

٧ - وتوجد لدى هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية والمنظمة العالمية للارصاد الجوية والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الأمم المتحدة . للتنمية الصناعية (اليونيدو) برامج واسعة النطاق تتصل بالفضاء وتسهم في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية . ويمكن الاطلاع على تفاصيل هذه البرامج في التقارير السنوية للأمين العام بشأن تنسيق أنشطة الفضاء الخارجي داخل منظومة الأمم المتحدة . ويتضمن التقرير الأخير (A/AC.105/415) لمحة عامة عن برامج عمل الوكالات لعامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ .

٨ - ومن المقرر عقد الدورة الحادية عشرة لاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بأنشطة الفضاء الخارجي في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ في مقر الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية بفرز موصلة الاستعراض المتع tacit الذي يجريه بشأن تطبيقات الاستشعار من بعد داخل منظومة الأمم المتحدة استنادا إلى ورقة عمل من إعداد فريق مخصص لاجتماع المشترك بين الوكالات لعام ١٩٨٨ .

٩ - وأيدت اللجنة في دورتها لعام ١٩٨٩ ، رأي اللجنة الفرعية العلمية والتقنية الداعي إلى أن توافق الأمم المتحدة التمايز الدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من مؤسسات التمويل الدولية ، وأن تحيط الأمانة العامة علما بإجراءات التمويل الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأن تتصرف في حدودها .

رابعا - الدراسات

١٠ - أيدت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها لعام ١٩٨٩ ، التوصيات التي تقدم بها الفريق العامل الجامع في دورته الثالثة ، المعقدة في عام ١٩٨٩ ، ولاحظت أن هذه التوصيات تتضمن بعض الدراسات والتقارير ذات الصلة بتوصيات المؤتمر . وأعربت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية ، في دورتها السادسة والعشرين ، عن تقريرها لما تم من تقديم تقرير نهائي عن الآثار البيئية للأنشطة الفضائية أعدته لجنة أبحاث الفضاء والاتحاد الدولي للملاحة الفلكية إلى دورة اللجنة الفرعية A/AC.105/420 وذلك وفقا لما طلبته اللجنة^(٢) ، وأثبتت على لجنة أبحاث الفضاء والاتحاد الدولي للملاحة الفلكية لما تضمنه التقرير من معلومات قيمة .

خامسا - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

١١ - أيدت الجمعية العامة ، في الفقرة ٧ من قرارها ٩٠/٣٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، توصيات المؤتمر بأن يتجه برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية صوب سبعة أهداف محددة . والأنشطة التي اضطلع بها البرنامج في عام ١٩٨٨ والخطط الموضوعة للفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٠ لتحقيق هذه الأهداف وترد في تقرير خبير الأمم المتحدة المعنى بالتطبيقات الفضائية (A/AC.105/421) .

١٢ - وتتضمن الأنشطة المنفذة أو المخطط لها في إطار البرنامج في عام ١٩٨٩ ، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ، أربع دورات تدريبية قصيرة الأجل بشأن تطبيقات الاستشعار من بعد . وقد اشتهرت الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والوكالة الفضائية الأوروبية ، بالتعاون مع حكومة استراليا في تنظيم الدورة الأولى ، التي ركزت على استخدام شبكات الاستشعار بالأشعة دون الحمراء والرادار في التطبيقات الهيدرولوجية وتطبيقات الأرصاد الجوية في مجال الزراعة ، وتنظم الأمم المتحدة ، بالتعاون مع أكاديمية العلوم في الجمهورية الديمocratique الألمانية الدورة الثانية التي سترتكز على تطبيقات الاستشعار من بعد في مجال العلوم الجيولوجية ، والدورة الثالثة التي تنظمها الأمم المتحدة بالتعاون مع حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، سترتكز على استخدام بيانات الاستشعار من بعد ونظم المعلومات الجغرافية في الادارة الزراعية ، أما الدورة الرابعة التي سترتكز على تطبيقات الاستشعار من بعد في مجال استخدام الاراضي ، فتنظمها الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بالتعاون مع حكومة ايطاليا . وبإضافة إلى ذلك ، نظمت الأمم المتحدة ، بالتعاون مع حكومة باكستان ، حلقة عمل

انصب تركيزها على نظم المعلومات الفضائية البحرية/الاوقيانيوغرافية ؛ وقام بدعم هذا النشاط وتمويله حكومة باكستان وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي والامم المتحدة . وأخيرا ، تم تنظيم اجتماعين دوليين للخبراء ؛ الاول ، ركز على تطبيقات الاستشعار من بعد والارصاد الجوية بواسطة التوابع الاصطناعية في مجال الموارد البحرية وإدارة السواحل ، ونظمته الامم المتحدة بالتعاون مع منظمة الاغذية والزراعة والوكالة الفضائية الاوروبية وحكومة اسبانيا وقام بتمويله أيضا برنامج الامم المتحدة الإنمائي ؛ والثاني ركز على تنمية المهارات والمعارف في مجال الاستشعار من بعد ، ونظمته الامم المتحدة بالتعاون مع حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

١٣ - وفي مجال تعزيز تنمية القدرات المحلية ، سيقوم البرنامج في عام ١٩٨٩ بمنح ٢٤ زمالة طويلة الأجل (١٥ زمالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية و ١٠ زمالات من البرازيل وثلاث زمالات من الجمهورية الديمقراطية الالمانية وزمالات من النمسا وأربع زمالات من الوكالة الفضائية الاوروبية) لغرض التدريب المتعمق للمشاركين من البلدان النامية في مجالات تكنولوجيا الموجات المتناهية القصر وهندسة الاتصالات بواسطة التوابع الاصطناعية والارصاد الجوية باستخدام التوابع الاصطناعية ، وعلوم الفضاء الأساسية والجيوديسيا ، باستخدام التوابع الاصطناعية ، وعلم رسم الخرائط ، والتصوير الجوي ، والاستشعار من بعد . وقد جددت كل هذه الزمالات لعام ١٩٩٠ في التخصصات ذاتها المعروضة في عام ١٩٨٩ . وبالاضافة إلى ذلك ، وابتداء من الفترة ١٩٩٠/١٩٨٩ ، أنشأت حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ست زمالات جديدة في علوم الفضاء الأساسية على مستوى ما بعد درجة الدكتوراه ، لتشجيع الإفادة من منجزات علم وتقنولوجيا الفضاء ولصالح التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول .

١٤ - وأصدر برنامج الامم المتحدة للتطبيقات الفضائية دليلاً بعنوان "فرص الزمالات والتدريب المعروضة في إطار برنامج الامم المتحدة للتطبيقات الفضائية" (SAP/88/001) ، بالإضافة إلى كتيبين موازيين للتعليمات والتطبيق (SAP/88/002 و SAP/88/003) وذلك كي يستعين بها المتقدمون المحتملون لبرنامج الزمالات الطويلة الأجل والدورات التدريبية القصيرة الأجل على التوالي . وسيستكمل محتوى هذه الوثائق حسب الاقتضاء .

١٥ - وفي عام ١٩٩٠ من المنشوى عقد دورتين تدريبيتين قصيرتي الأجل وثلاث حلقات عمل كما يلى :

(١) دورة تدريبية للأمم المتحدة بشأن تكنولوجيا الاستشعار من بعد لتشريف المعلمين ، وتنظم لصالح الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ؛

(ب) دورة تدريبية دولية مشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن تطبيقات الاستشعار من بعد وتنظم بالتعاون مع حكومة إيطاليا؛

(ج) حلقة عمل مشتركة بين الأمم المتحدة والوكالة الفضائية الأوروبية بشأن تكنولوجيا الاستشعار من بعد بالموجات المتماهية القصر، وتنظم لصالح الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

(د) حلقة عمل إقليمية للأمم المتحدة بشأن تسخير تكنولوجيا الاتصالات لأغراض التنمية، وتنظم لصالح الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

(هـ) حلقة عمل للأمم المتحدة بشأن بحوث الفضاء الأساسية لصالح البلدان النامية، وخاصة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

سادسا - خدمات المشورة التقنية

١٦ - قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٧ من قرارها ٩٠/٣٧، أن يتوجه برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، بناء على طلب الدول الأعضاء أو أي من الوكالات المتخصصة، صوب توفير خدمات المشورة التقنية أو اتخاذ الترتيبات لتوفيرها بشأن مشاريع التطبيقات الفضائية. وفيما يتعلق بهذه الولاية، قدم البرنامج المساعدة في المناطق التالية:

(أ) إلى اللجنة الاقتصادية لافريقيا، بوضع وثيقة مشروع بشأن "برنامج معلومات الاستشعار من بعد لافريقيا". وتمويل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هذا النشاط؛

(ب) إلى المركز الإقليمي للتدريب على أعمال المسح الفضائي الجوي، اللجنة الاقتصادية لافريقيا، بوضع منهج تدريبي لدورة دراسية للحصول على دبلوم الدراسات العليا بفرض إيجاد قوى عاملة وسليمة ورفيعة المستوى في تطبيقات الاستشعار من بعد في مجال إدارة الأراضي الزراعية والرعوية، والتصرّف، والجفاف، وتنمية الموارد الطبيعية، والرصد البيئي. وتم قبول المجموعة الأولى من طلاب الدراسات العليا لهذه الدورة الدراسية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨؛

(ج) إلى الدول الأعضاء الواقعة على الساحل الافريقي للمحيط الاطلسي ، في إعداد مقتراحات ومشاريع عن استخدام تكنولوجيا الفضاء والمعلومات في تقييم وإدارة وتقدير الموارد البحرية والساحلية ؛

(د) إلى الصين ، بالمساعدة في وضع وثيقة مشروع لإنشاء مركز وطني لتنمية الاتصالات السلكية واللاسلكية . وقد ألغت المرحلة الأولى من هذا المشروع عن جولة دراسية خارجية قام بها خبراء صينيون في عام ١٩٨٨ . أما المرحلة الثانية ، التي تجري حاليا في الصين ، فسيقوم باستعراضها خبراء صينيون وخبراء استشاريون آجانب في برامج التعليم من بعد ؛

(ه) إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، بالمساعدة في وضع اقتراح بمشروع بشأن "القدرات المحلية في مجال تكنولوجيا الاستشعار من بعد عن طريق توفير التعليم ذي الصلة للمعلمين" . ومن المتوقع أن يبدأ تنفيذ هذا المشروع في الفترة ١٩٨٩-١٩٩٠ ؛

(و) إلى اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالتعاون في الشؤون البحرية في منطقة المحيط الهندي ، بالمساعدة في إعداد مقتراحات مشاريع بشأن استخدام تكنولوجيا الفضاء والمعلومات في تقييم وإدارة وتقدير الموارد البحرية والساحلية . وسيتم تنفيذ مشاريع تجريبية بشأن تقدير الموارد البحرية بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بلدان من منطقة المحيط الهندي في عام ١٩٨٩ .

وتسرد تفاصيل هذه الأنشطة في الفقرات ١١ (١) إلى (ه) من الوثيقة

• A/AC.105/421

سابعا - دائرة المعلومات الفضائية الدولية

١٧ - قررت الجمعية العامة ، في الفقرة ٨ من قرارها ٩٠/٣٧ ، إنشاء دائرة للمعلومات الفضائية الدولية ، تتكون في البداية من دليل لمصادر المعلومات وخدمات البيانات لتقديم التوجيه ، بناء على الطلب ، إلى مصارف المعلومات ومصادر المعلومات التي يمكن الوصول إليها . والأنشطة المخطط لها فيما يتعلق بتنفيذ إنشاء الدائرة موجزة في الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقرير خبير الأمم المتحدة المعنى بالتطبيقات الفضائية (A/AC.105/313) . وفيما يتعلق بهذه الولاية ، صدرت طبعة منقحة من المنشور المععنون "دليل فرص التعليم والتدريب والبحث والزمالة في مجال علم وتكنولوجيا

الفضاء وتطبيقاتها" (A/AC.105/432) ، وإضافة إلى المنشور المععنون "دليل نظم المعلومات المتعلقة بعلم وتكنولوجيا الفضاء" (A/AC.105/397/Rev.1/Add.1) . ولاحظت اللجنة أن كلا من الدليلين سيستكمل حسب الاقتضاء وكلما أمكن ذلك في حدود الموارد الموجودة .

ثامنا - التبرعات

١٨ - ناشت الجمعية العامة ، في الفقرة ١٠ من قرارها ٩٠/٣٧ ، جميع الحكومات تقديم التبرعات ، نقدا أو عينا ، لتنفيذ توصيات المؤتمر . ووجه الأمين العام ، في مذكرة الشفوية المؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٨٣ ، انتباه الدول الأعضاء إلى تلك الفقرة ، ولاسيما فيما يتعلق بأنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ، التي صدر بها تكليف أو تم توسيعها حديثا . وقد وردت أسماء الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي استجابت لذلك النداء منذ انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة في تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية تحت العناوين الملائمة^(٢) . وأحاطت اللجنة علمًا بما أعربت عنه البلدان النامية من خيبةأمل إزاء الافتقار إلى الموارد المالية لتنفيذ توصيات المؤتمر .

تاسعا - آليات التعاون الإقليمية

١٩ - عملا بقرار الجمعية العامة ٥٦/٤٢ ، وامتل الأمانة العامة بذلك جهودها الرامية إلى تعزيز آليات التعاون الإقليمية وذلك بالاضطلاع بمختلف الأنشطة في مجال تنفيذ توصيات المؤتمر ، ولا سيما ما يتصل منها ببرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية (انظر الفقرة ١٦ (١) إلى (٤) أعلاه) .

الحواشى

(١) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ، فيينا ، ٩ - ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٣ A/CONF.101/10 و Corr.1 و 2.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٣٠ (A/44/20) .

(٣) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٣٠ (A/42/20) المرفق الثاني ، الفقرة ١٣ (د) .